

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يمنعون من الإقامة بالحجاز .

فائدة : قوله ويمنعون من الإقامة بالحجاز كالمدينة واليامة وخيبر .
اعلم أن الحجاز هو الحجاز بين تهامة ونجد كمكة والمدينة و اليامة وخيبر والينبتع
وفدك وما والاها من قراها .

وقال الشيخ تقي الدين C : ومنه تبوك ونحوها وما دون المنحنى وهو عقبة الصوان .
قوله فإن دخلوا للتجارة لم يقيموا في موضع واحد أكثر من أربع أيام .
هذا أحد الوجهين اختاره القاضي ز .

والوجه الثاني : لا يقيمون أكثر من ثلاث أيام وهو الصحيح من المذهب جزم به في الوجيز و
الكافي و الهادي و المنور و منتخب الأدمي و نهاية ابن رزين ونظمها وقدم في الهداية و
المذهب و مسبوک الذهب و المستوعب و الخلاصة و المغني و المحرر و الشرح و النظم و
الرعايتين و الحاويين و إدراك الغاية و تجريد العناية وغيرهم .
فعليهما : إن كان له دين حال أجبر غريمه على وفائه فإن تعذر وفاؤه لمطل أو تغيب
فينبغي أن تجوز له الإقامة ليستوفي حقه .

قلت : لو أمكن الاستيفاء بوكيل : منع من الإقامة .

وإن كان دينه مؤجلا لم يمكن من الإقامة ويوكل من يستوفيه .

قلت : فينبغي أن يمكن من الإقامة إذا تعذر الوكيل